وقوله جل وعز وما له منهم من ظهير آية 22 .

قال أبو عبيدة من ظهير أي من معين وقوله جل وعز ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له آية 23 .

يجوز أن يكون المعنى إلا لمن أذن له أن يشفع .

وأن يكون للمشفوع .

والأول أبين لقوله تعالى حتى إذا فزع عن قلوبهم .

وقرأ ابن عباس حتى إذا فزع عن قلوبهم أي فزع